

فهرس المحتويات

/	شكر وتقدير
/	إهداء
/	قائمة المختصرات
1	مقدمة
6	الفصل الأول: الإطار النظري لعقد العمل البحري.
7	المبحث الأول: مفهوم عقد العمل البحري.
7	المطلب الأول: المقصود بعقد العمل البحري
7	الفرع الأول: تعريف عقد العمل البحري
7	أولاً: التعريف الفقهي لعقد العمل البحري
8	ثانياً: التعريف التشريعي لعقد العمل البحري
11	ثالثاً: الطبيعة القانونية لعقد العمل البحري والعناصر المميزة له
14	الفرع الثاني: خصائص عقد العمل البحري.
14	أولاً: عقد العمل البحري عقد رضائي
15	ثانياً: عقد العمل البحري من العقود الملزمة لجانبين
16	ثالثاً: عقد العمل البحري من عقود المعاوضة
16	رابعاً: عقد العمل البحري من عقود المدة
17	خامساً: عقد العمل البحري عقد تجاري يقوم على مراعاة الإعتبار الشخصي:
18	الفرع الثالث: أطراف عقد العمل البحري.
18	أولاً: مجهز السفينة
20	ثانياً: البحار

- 22.....المطلب الثاني: أركان عقد العمل البحري
- 22.....الفرع الأول: الأركان العامة لإبرام عقد العمل البحري.
- 22.....أولاً: ركن التراضي في عقد العمل البحري
- 28.....ثانياً: ركن المحل في عقد العمل البحري
- 30.....ثالثاً: ركن السبب في عقد العمل البحري
- 31.....الفرع الثاني: آلية إبرام عقد العمل البحري.
- 31.....أولاً: اشتراط الشكلية في عقد العمل البحري
- 33.....ثانياً: إثبات عقد العمل البحري في القانون الجزائري
- 34.....ثالثاً: البيانات الإلزامية في عقد العمل البحري
- 36.....المبحث الثاني: الآثار القانونية لعقد العمل البحري
- 36.....المطلب الأول: الإلتزامات المترتبة عن عقد العمل البحري
- 37.....الفرع الأول: إلتزامات مجهزة السفينة.
- 37.....أولاً: الإلتزام بدفع أجر البحار
- ثانياً: الإلتزام بتوفير متطلبات العمل البحري (أماكن إقامة البحارة، غذاء البحار،
الزبي البحري)
- 38.....
- 40.....ثالثاً: الإلتزام بضمان سلامة البحار
- 41.....رابعاً: الإلتزام بإعادة البحار إلى الوطن
- 41.....خامساً: الإلتزام بالتأمين والضمان الاجتماعي للبحار
- 42.....الفرع الثاني: التزامات البحار
- 43.....أولاً: الإلتزام بأداء العمل المتفق عليه
- 43.....ثانياً: إلتزام البحار بطاعة رؤسائه

- 44..... ثالثا: الإلتزام بالمحافظة على السفينة وتجهيزاتها
- 44..... رابعا: الإلتزام بالمشاركة في الإنقاذ في حالة خطر
- 45..... خامسا: الإلتزام بالمحافظة على السر المهني
- 45..... المطلب الثاني: انقضاء علاقة العمل البحري
- 46..... الفرع الأول: الأسباب العامة لإنهاء علاقة العمل البحري
- 46..... أولا: إستقالة البحار
- 46..... ثانيا: العزل أو التسريح التأديبي للبحار
- 46..... ثالثا: وفاة البحار
- 47..... رابعا: العجز عن العمل
- 47..... خامسا: تقاعد البحار
- 48..... سادسا: إنتهاء المدة المحددة أو الرحلة البحرية
- 48..... الفرع الثاني: الأسباب الخاصة لإنهاء علاقة العمل البحري
- 48..... أولا: فقدان صفة البحار
- 49..... ثانيا: البيع الجبري للسفينة
- 49..... ثالثا: هلاك السفينة
- 51..... الفصل الثاني: تطبيقات لعقد العمل البحري ضمن مؤسسة ميناء "جن جن"**
- 52..... المبحث الأول: الإجراءات العملية لإبرام وتنفيذ عقد العمل البحري
- 52..... المطلب الأول: توظيف البحار على متن السفن التجارية
- 52..... الفرع الأول: الشروط الشكلية المتعلقة بالبحار
- 53..... أولا: التأهيل القانوني
- 53..... ثانيا: التأهيل البدني

- 55..... ثالثا: التأهيل المهني
- 56..... الفرع الثاني: مؤهلات المهنية المطلوبة لقيادة السفن التجارية
- 58..... المطلب الثاني: الإجراءات المتعلقة بالإبحار على متن السفن التجارية.
- 58..... الفرع الأول: الشروط المتعلقة بالرحلة البحرية.
- 58..... أولا: القيد في سجل رجال البحر
- 59..... ثانيا: إقتناء دفتر الملاحة البحرية
- 61..... ثالثا: القيد في دفتر الطاقم البحري
- 62..... الفرع الثاني: الكفاية العددية للطاقم البحري على متن السفن التجارية.
- 64..... المبحث الثاني: تطبيق بعض أحكام عقد العمل البحري على البحار
- المطلب الأول: إجراءات التأمين عن حالة عجز جزئي للبحار ناتج عن حادث عمل
- 65.....
- 66..... الفرع الأول: الإجراءات القانونية المتبعة من طرف مؤسسة ميناء "جن جن".
- 66..... أولا: وثيقة التصريح بحادث العمل
- 66..... ثانيا: الشهادة الطبية الأولية أو التمديدية.
- الفرع الثاني: الإجراءات القانونية المتخذة من طرف الصندوق الوطني للتأمينات
- 67..... الإجتماعية
- 67..... أولا: شهادة العمل والأجر
- 68..... ثانيا: شهادة التصريح بمباشرة العمل
- 68..... ثالثا: شهادة كشف الراتب
- 68..... رابعا: صك بريدي مشطوب
- 69..... المطلب الثاني: إجراءات التأمين عن حالة وفاة بحار ناتجة عن حادث عمل

69....	الفرع الأول: الإجراءات القانونية المتخذة من طرف مؤسسة ميناء "جن جن"
70.....	الفرع الثاني: تعويضات الأجر لمصلحة عائلة البحار.
70.....	أولاً: كيفية حساب التعويض الممنوح من طرف مؤسسة ميناء "جن جن"
71	ثانياً: مساعدات من طرف هيئة الخدمات الاجتماعية لمصلحة عائلة البحار .
	ثالثاً: ملف خاص بالتعويضات التي تمنح من طرف الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية
71.....	
72.....	رابعاً: منحة حادث العمل الشهرية المدفوعة للعائلة.
74.....	الخاتمة
80.....	قائمة الملاحق
119.....	قائمة المراجع
126.....	فهرس المحتويات
131.....	الملخص

الملخص:

عقد العمل البحري من العقود الملزمة لجانبين، يُرتب إلتزامات متقابلة في ذمة طرفي العقد، يتميز بطبيعة وذاتية خاصة تبعده على أن يتطابق مع عقد العمل البري، هذه الذاتية تتمثل في طبيعة الملاحة البحرية وخطورة الظروف الخاصة التي يؤدي فيها العمل البحري. ونظرا لهذه الخصوصية، إهتمت المحافل الدولية بتنظيم هذا النوع من العقود وإعطاءه أهمية خاصة تتناسب مع ظروف العمل، أما على المستوى الوطني فالمشعر الجزائري إستثناه من تطبيق القانون 90-11 المتضمن علاقات العمل وأخضعه لتنظيم خاص المتمثل في المرسوم التنفيذي 05-102 المحدد للنظام النوعي لعلاقات عمل المستخدمين الملاحين لسفن النقل البحري أو التجاري أو الصيد البحري، وهدفه من ذلك عدم إستغلال البحار كونه الطرف الضعيف في العقد من ناحية، وسلامة الرحلة البحرية من ناحية أخرى.

كلمات مفتاحية:

عقد العمل البحري، مجهز السفينة، البحار، الريان، الإستخدام البحري.

Abstract:

The maritime labor contract is a contract binding on both parties, it has a special nature that distinguishes it from the land labor contract. Given this specificity international bodies have given to this type of contract A importance special place, either at national level or the Algerian legislature has derogated from the application of the Act 90-11 containing the labor relations in this type of contract and has planned a special regulation, namely Executive Decree No. 05-102 specific to the qualitative system of labor relations of the employees of the crews of ships of Maritime transport commercial or fishing, this feature is represented in the nature of maritime navigation and the seriousness of the special circumstances in maritime work.

Key words:

Maritime labor contract, Shipowner, Sailor, Master, Marine use.